ولا يرجعها الى بحث وتفتيش فيرسلها عنانه ويسير في مراتع الكذب لسانه ويتخذ آيات الله هزواً ويشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله ويحسبك بها صفقة خاسرة .

المرأة في الاسلام (١)

تعدد الزوجات حالة لازمة لبعض درجات التشوء العمراني لا مناص منها فكثرة الحروب بين القبائل وما ينشأ عنها من نقص الرجال مع حفظ عدد النساء واستبداد الامراء امور كلها توجب هذه العادة التي نستقبحها في عصرنا هذا ونراها ضرراً عظيماً .

ولقد عرف تعدد الزوجات في القديم بين الامم الشرقية كافة واستعمال الملوك لها وهم مظنة الاتصال بالله تعالى حللها للرعية وحببها اليهم وقد انتشرت في الهندوس وهم مجوس الهند منذ ابتداء امرهم والظاهر انهم كانوا كالماديين والاشوريين والبابليين والفرس لا حد لهم في ما يمكنهم التزوج به من النساء وان براهمة « الصف الاول » الى يومنا هذا يباح لهم من تعدد الزوجات ما تشتهي نفوسهم

وانتشرت هذه العادة ايضاً في بني اسرائيل قبل ظهور موسى وهو رضي بها من غير ان يضع حداً لها الا ان التلمود في الاعصر المتأخرة علق العدد على كفاءة الرجل ومع ان الربانيين وهم احبار اليهود أفتوا للناس بان لا يتزوجوا باكثر من اربع فقد خالفهم القراءون في ذلك ولم يجوزوا وضع حد ما .

وبين الفرس الاقدمين يكافيء الرجل على تعدد زوجاته وقد انحطت هذه العادة عند الفينيقيين والسوريين الاقدمين الى الخروج عن الاطوار البشريه . وبلغت عند التراسيين والليديين والبلاسجيين الذين نزلوا القارة الاوروبية وغربي آسيا مالم تبلغه عند غيرهم وكانت المرأة عند الاثينيين وهم ارقى الشعوب الخالية متاعاً يباع ويشرى ويورث ويوصى به بعد الموت . وابيح لهم من التعدد ما شاؤا .

اما رومية فان الاحوال الخاصة التي بنيت عليها ادارتها منعت تعدد الزوجات غالباً . ومهما يكن من صحة ما ورد من اغتصاب الصابنيات فان وجود هذا الخبر في الاساطير الرومانية يدل على الاسباب التي دخلت في سن الشرائع الرومانية الخاصة بالزواج . اما في الاقطار المجاورة وخصوصاً عند الاتروسكانيين فان تعدد الزوجات كان من العادات الممتازة اصحابها . ومجاورة الرومانيين لغيرهم من الامم سكان ايطاليا احقاباً متوالية وحروبهم

(١) معربة عن الانكليزية من كتاب « روح الاسلام » للامير علي العالم الهندي الشهير

وانتصاراتهم قروناً عديدة مع ما ينشأ عن ذلك من عادات البذخ والترف كل ذلك كان منه اخيراً ان الارتباط الاخلاقي في الزواج اصبح شبيهاً بالالفاظ المرددة ليس الاّ

واذا كان تعدد الزوجات ممنوعاً في صريح القانون الروماني فان السيدات الرومانيات بعد الغلبة على قرطاجنة تطالت نفوسهن للانتفاع من منافع جمهورية حرة ضخمة كالجمهورية الرومانية فلم يروهن غير العاشقين واصبح الزواج حينئذٍ تسرياً مختلطاً . وتشير حرية النساء وضعف ارتباطهن بالرجال وكثرة تغيير الزوجات وافراغهن على الغير — الى انتشار تعدد الزوجات تحت اسم مستعار .

وفي غضون ذلك ابتدأت تعاليم النصرانية الاولى تنتشر على شطوط الجليل وتنير العالم الروماني كله . وتأثير الاسينيين الظاهر في تعاليم المسيح وما يضاف اليه من الاعتقاد بقرب الساعة كل ذلك حمل نبي الناصرة على الحط من قدر الزواج عموماً وان لم يمنعهُ صراحة

وهكذا بقي حال تعداد الزوجات حتى منعهُ يستنيانس الا ان هذا المنع القانوني لم يغير شيئاً في آداب الامة وبقي حال تعدد الزوجات كما كان عليه حتى مجته اذواق اهل القرون المتأخرة وكانت الزوجات ما عدا الزوجة الاولى تئن تحت اعباء ثقيلة لا حقوق لهن ولا ضامن بل كن عبيد اوهام ازواجهن وتصوراتهم واولادهن لا يورثون بل كانوا يدعون نغولاً ويعاملون معاملة المتشردين ولم يكن هذا النوع من الزواج محصوراً في الطبقة العالية فقط لان خدمة الدين كثيراً ما نسوا عهد الرهبانية وارتبطوا بغير واحدة من النساء سواء كان ارتباطاً مشروعاً او غير مشروع .

ومن المحققات التاريخية التي لا تقبل الشك ان تعدد الزوجات لم يستنكر الاّ في الاعصر المتأخرة . والظاهر ان القديس اغسطينس نفسه لم يرَ فيه سقوطاً في الآداب او اثماً وحرجاً بل صرح ان تعدد الزوجات لا يعد جريمة لان قوانين البلاد تبيحهُ . واننا نرى المصلحين الجرمانيين وهم في عصر متأخر كالعصر السادس عشر اباحوا الزواج مثنى وثلاث لاسباب العقر او ما اشبهه

ويقول بعض الباحثين وهم لا يرون اثماً في تعدد الزوجات ان المسيح لم يصرح بمنع هذه العادة ويذهبون الى ان الاقتصار على زوجة واحدة هو من العوائد الداخلة على النصرانية من الجرمانيين او اليونانيين والرومانيين . اما الاحتمال الثاني فهو يخالف الحقائق التاريخية مخالفة ظاهرة ولا يجدر بالذكر .

واما الاحتمال الاول وهو القول بالاصل الجرماني فانه يتوقف على شهادة ضعيفة لواحد او اثنين من الرومانيين الذين هم أكذب الناس في شهادات ينتفعون من التلاعب بها

ولو فرضنا صحة شهادة تاسيت فبماذا نعلل تعدد الزوجات بين سراة الجرمانيين في القرن التاسع عشر ؟

ومهما يكن من عوائد الرومانيين في العصر الاولى فمن الواضح ان تعدد الزوجات في اواخر ايام الجمهورية وابتداء الامبراطورية كان سنة مقررة او على الاقل لم يحسب مخالفاً للقانون . والامر الصادر بمنع نشر تعدد الزوجات يشير الى وجوده واستعماله ونجاح هذا الامر « البريتوري » في اصلاح الخلل ودفع الضرر يظهر ان طالع جواب الامبراطور هونوريوس والامبراطور اركاديس في اواخر القرن الرابع وعرف سلوك قسطنطين وابنه اللذين كانت لهما زوجات متعددة . وان الامبراطور فالينتيان الثاني اذن علناً لافراد رعيته ان يتخذوا من الزوجات ما شاؤا . اما الكنيسة في تلك الاعصر فلا نرى في تاريخها ما يدل على ان الاساقفة او رؤساء الكنيسة استاءوا او اظهروا اقل اعتراض على هذا القانون بل اننا نرى ملوكاً رومية كانوا على العكس وتزوجوا بعدة نساء وكذلك عامة الناس لم يقصروا عنهم فقلدوهم .

وهكذا بقي حال الشرائع الرومانية حتى ايام يستيانس حين تجمعت حكمة ثلاثة عشر قرناً من قرون النشوء في تدبير المعيشة فسنت تلك الشرائع الجديدة التي لم يكن للنصرانية فيها اثر يذكر واعظم مشيري يستيانس كان ملحداً وثنياً . على ان منع تعدد الزوجات في قوانين يستيانس لم ينجح في ابطالها وايقاف اميال العصر . وهذا القانون يدل على ترق في الفكر واختص تأثيره ببعض الافراد ارباب العقل واما العامة فكان عندهم حبراً على ورق

اما في مقاطعات غربي اوروبا فاختلاط البرابرة بالسكان الاصليين وامتزاج آدابهم بآدابهم حط من علاقة الرجل بالمرأة . ولا ينكر ان بعض القوانين البربرية سعى في اصلاح تعدد الزوجات الا ان المثال اقوى من الكلام فكان اعتياد الملوك هذه العادة قدوة للعامة لا يقوى عليها النظام حتى ان خدمة الدين والرهبانية الدائمة مما يستحب لهم حباً بطاعة الكنيسة قد رووا انفسهم من عادة تعدد الزوجات بحصولهم على رخصة بسيطة من المطارنة او غيرهم من رؤساء الدين

واعظم خطاء ارتكبه كتاب النصارى اعتقادهم ان النبي العربي شرع بتعدد الزوجات او شرعه وما كان يقال قديماً من انه هو الذي احدث هذه العادة هو علامة على جهل القائلين به وقد ظهر فساده وردهُ الاعداء والاصدقاء . واما القول بان النبي انتحل هذه العادة او شرعها فلا يزال تقول به عامة النصرانية وكثير من خاصتها من اهل العلم ولكن لا رأي افسد من ذلك وان النبي لم يجد عادة تعدد الزوجات في امته فقط فقد وجدها

شائعة عند جميع الامم المجاورة حيث اتخذت بعض اقبح صورها . نعم ان المملكة النصرانية سعت في دفع هذا الضرر الا انها حاولت عبثاً فتعدد الزوجات بقي على ما كان عليه من غير وازع والمرأة البائسة ما عدا الزوجة الاولى بقيت تئن انيناً

وقد كانت بلاد فارس ايام النبي منبعث الفساد ولم يكن لها قانون للزواج معترف به واذا فرضنا وجوده فانهُ كان مجهولاً منبوذاً . ولما لم يحدد الزندفستا عدد الزوجات التي يمكن التزوج بها ارخى الفرس لانفسهم عنان التمتع بزوجات متعددة شرعيات وسراري

وزواج المتعة كان مألوفاً عند الجاهليين واليهود مع عادة تعدد الزوجات فاثرت هذه التصورات الاخلاقية الدنيئة في الجزيرة العربية اسوأ تأثير .

حسنت الاصلاحات التي قام بها النبي العربي حال المرأة تحسيناً ظاهراً ورفعت مقامها لان المرأة كانت في الجاهلية وعند اليهود من اهل الجزيرة العربية على احط ما يكون فكانت الفتاة اليهودية تعامل كالخادمة حتى في بيت ابيها وكان له ان يبيعها اذا كان مقلاً من المال ولاولاده من بعده ان يتصرفوا بها كيفما شاؤا وهي لا ترث شيئاً من مال ابيها ان لم يمت ابتر لا ذكور لهُ وكانت تعدُّ المرأة عند الحضر من العرب مالاً وتحسب جزءاً صحيحاً من ثروة والدها اوزوجها والارملة تصبح بعد وفاة زوجها مما يرثه الاولاد لذلك كثيراً ما تزوج الابناء بزوجات آبائهم من بعدهم وهو زواج حرمهُ الاسلام وسماه المسلمون زواج المقت . ومما استعمل في الجزيرة العربية من العادات السيئة ايضاً عادة تعدد الازواج استعملها اهل اليمن

وبلغ من بغض الجاهليين للنساء انهم كانوا يئدون بناتهم وهي عادة فظيعة كانت منتشرة بين قريش وكندة . وقد استقبحها النبي جداً وانكرها بعبارات كالصواعق بل هي اشد وجعل لها ولعادة تقديم الاطفال للارباب اشد العقاب

اما المرأة في المملكتين الفارسية والبيزنطية فكانت منحطة جداً . بعض اهل الطيش ممن دعاهم النصارى بعد زمن « قديسين » كان ديدنهم ان يحطوا من قدر المرأة ناسين ان الشر الذي رأوه فيها انما هو صورتهم المعكوسة . وعلى هذا الحال من الانحطاط العمراني والانحلال الادبي وتداعي الناس ان الشرائع القديمة وجدت بعد وزنها بميزان التجربة ناقصة ادخل النبي اصلاحاته فجعل احترام المرأة من اركان دينه ودعى اتباعه ابنته « خاتون الجنة » حباً بها واحتراماً لها وهي عندهم مثال لنوعها « وسيدتنا الزهراء » تمثل الاخلاق الفاضلة وعفة الازار في المرأة وهي اشرف كمال ادركه الانسان وقد خلفتها سلسلة من النساء طويلة كرمت هذا الجنس بفضائلها حتى قل من لم يسمع بالسيدة رابعة

وبالف من اضرابها . وقد منع النبي في شريعته عادة الزواج المشروط ربما انهُ اباح المتعة في اول الامر لكنهُ حرمها في السنة الثامنة من الهجرة (١) واعطى المرأة من الحقوق ما لم يكن لها من قبل وخرلها امتيازات سوف تُقدر قدرها كلما تقدم الزمن فساواها بالرجل كل المساواة من حيث استعمال القوى الشرعية ووضع لتعدد الزوجات حداً اعلى وشرط العدل بينهن ومما هو حري بالنظر ان الآية القرآنية التي تبيح التزوج باربع يتبعها ما يرجع العدد الى الحد الطبيعي والآية هي « وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم الا تعدلوا فواحدة »

والتشديد في هذا الشرط مع النظر الى معنى كلمة العدل في التعاليم القرآنية لم يخف على عقلاء الامة الاسلامية وليس المقصود من العدل المساواة في المسكن والملبس وغيرها من الحاجات الاهلية بل المقصود منهُ ايضاً المساواة في المحبة والميل والتقدير ولما كان العدل التام في مسائل الشعور مما يستحيل كانت نتيجة الاباحة هي المنع وهذا لم يخف على بعض ائمة القرن الثالث وبعض ائمة المعتزلة في عصر المأمون فقد قالوا ان تعاليم القرآن تنتج اباحة التزوج بزوجة واحدة فقط . ومع ان اضطهاد المتوكل الطائش منع نشر مبادئهم فان الاعتقاد يسري في اركان البلاد الاسلامية الراقية بان تعدد الزوجات مخالف لروح الشريعة الغراء كما ينافي تقدم العلم والتمدن .

ومما يجب النظر اليه ان تعدد الزوجات ينشأ عن احوال خاصة ففي بعض الازمنة وفي انتقال الهيئة الاجتماعية من حال الى حال يكون من الضروريات الاساسية لحفظ المرأة من الهلاك . واذا صحت الاخبار والاحصائيات فاكثر الفظائع المنتشرة في منبعث المدنية الغربية ناشئ عن الحاجة الشديدة وقد اشار اب هك والسيدة دف غوردن الى ان تعدد الزوجات في الشرق هو في الغالب مما تؤدي اليه ضرورة الحال .

ولما تقدمت الافكار وتحولت الاحوال ذهبت ضرورة تعدد الزوجات واصبح استعمالها اما محجوراً مسكوتاً عنهُ او ممنوعاً صراحة . ولذلك اصبحت البلاد الاسلامية التي تغيرت فيها الاحوال الداعية الى تعدد الزوجات تعد هذه العادة ضرراً عمرانياً ومبدأ يخالف روح الاسلام على حين لابد من استعمال هذه العادة في البلاد التي لم تتغير فيها هذه الاحوال حيث لا توجد الوسائط المعاشية التي تعتمد عليها النساء في البلاد المتمدنة .

(١) لم تزل فرقة من الشيعة تبيح المتعة ولا نرى بدأ مع احترامنا للمجتهدين اهل هذا الرأي من القول بان المتعة وضعت لمناسبات الوقت او لاحوال الامراء الذين نشأ هؤلاء المجتهدون في ايامهم وفي كثير من اقوالهم اثر للاميال الشخصية

ولمعترض ان يقول ان الاباحة الكلامية تترك محلاً لتتبع المشبوه والتلذذ المستكره لذلك يكون ابطال تعدد الزوجات من الاعمال الشاقة ونحن نسلم بقوة هذا الاعتراض وهو حري بالتفات انظار من يريد تخليص التعاليم الاسلامية من المذمة الملتصقة بها ويريد التقدم مع الزمن . ومما يجب ذكره ان مرونة الشرائع في اعظم محك تعرف به قيمة تلك الشرائع ومنافعها وهي سر القرآن وقيمته لانه تقبله ارقى الشعوب وهو يسد عوز احطها ولا يتنامى عن ضروريات الانسان المترقي بالطبع ولا ينسى ان في الارض اقواماً وجماعات يضر بها الاقتصار على زوجة واحدة ضرراً شديداً . اما القيام بابطال تعدد الزوجات فليس من الصعوبة بالمكان الذي يتوهمه بعضهم . والمصيبة التي اصابت المسلمين وهي اصل ما هم عليه اليوم منعهم الاجتهاد وتمسكهم بالتقليد .

وليس بالبعيد يوم يرجع فيه الفقهاء الى كلام النبي في حل مسألتهم وهي هل يقلدون النبي ام يقلدون الفقهاء الذين استعملوا اسمه الكريم في اغراضهم او اغراض الامراء الذين عاشوا في اكنافهم . وقد سرت اوروبا في مثل هذه الطريق وكان الاولى بها ان تراقب نهضة الاسلام واصلاحه بالصبر والحنو لا ان تسلقه بالسنة حداد . ومتى تم التخلص من شرك الافكار القديمة يصير من السهل على متشرعي البلاد الاسلامية نسخ تعدد الزوجات الا ان سداداً كهذا لا يتأتى الا بعد ترق عام في ادراك الحقائق واحاطة بروح الاسلام . وان موافقة التعاليم الاسلامية لكل درجة من درجات الترقي تدل على حكمة المعلم . وليس تعدد الزوجات بين اقوام متدنية وله من الشروط ما وضعه النبي مما يؤسف له وهو على الاقل خير من عادة تعدد الازواج وخير من حياة ليس فيها وازع ادبي . وكلما انتشر العلم وكثر التهذيب قدرت اضرار تعدد الزوجات قدرها وصار الناس اكثر علماً بوسائط منعها . ولا نقول الا ان مسلمي الهند استفادوا كثيراً من اختلاطهم بالبراهمة الذين يحل في مذهبهم الفجور جهاراً بل نقول ان هؤلاء المسلمين فسدت اخلاقهم وانحطت تصوراتهم التي من شأنها رفعة الانسان وتشريفه ونقاء قلبه وانتشرت طبقة الهتري Hetairai بينهم كما هي بين جيرانهم الوثنيين ومع ذلك فثمة دلائل محسوسة تحيي فينا مبت الامل بان النور الالهي الذي اضاء البلاد العربية في القرن السابع سوف يضيء قلوبهم ويخرجهم من ظلماتهم . وقد ادى المعتزلي اجتهاده الى الاقتصار على زوجة واحدة لان الشريعة تمنعه من ارتباط ثان في خلال وجود ارتباط سابق . والخلاصة ان الزواج في عرف المعتزلة هو « ان يكون ارتباطاً اختيارياً حتى آخر رمق من الحياة بين رجل واحد وامرأة واحدة وهو اليوم حد الاقتصار على زوجة واحدة » .

وقد ترى كره تعدد الزوجات وصار من المسلمات العمرانية ان لم يكن من المسلمات الاخلاقية وهو مع كثير من العوامل الخارجيه يقلع هذه العادة من بين المنود المسلمين حتى صار من المعتاد بينهم ان يضعوا في عقد الزواج جملة تمنع الزوج صراحة من حق التزوج بثانية ما دامت الاولى موجودة . وفي كل مئة منهم اليوم خمسة وتسعون مقتصرون على زوجة واحدة وهذا اما لاقتناعهم بفائدة ذلك او لاضطرارهم اليه . وتستفيض عادة تعدد الزوجات بين الطبقات المهذبة العالمة بتاريخ اسلافها والقادرة على مقابلته بتاريخ بقية الامم اما في بلاد فارس فقسم صغير من السكان يتمتع بهذه العادة المتروك بلذتها (١) والمأمول ان يقوم قريباً جماعة من حكماء المسلمين يفتون بان تعدد الزوجات كالرق مكروه في شريعة الاسلام .

ولنرجع الآن الى موضوع زواج النبي المتعدد وهو يظهر لكثيرين ممن يجهلون الحقيقة او يتجاهلون موضع انتقاد ومحل لوم . ومنتقدوه من النصارى يذهبون الى انه باتخاذه زوجات متعددة ميز نفسه بما لم يجوزه الشرع فاظهر ضعفاً في الاخلاق بصعب التفاقه مع النبوة . الا ان التعمق في التاريخ وتقدير الحقائق بدلاً من ان يبرهن ان النبي كان مفرطاً في الشهوات يدل دلالة صريحة على انه كان يفادي بالعزيز في سبيل الغير باتخاذه بحسب شرع امته عدة زوجات فقيرات وسد حاجتهن وهو فقير لا مال له ولا عقار . واننا اذا درسنا عواطفه درساً مدققاً ونظرنا اليها من الجهة الانسانية يظهر لنا تحرص المعترضين عليه . ولما تزوج خديجة كان في الخامسة والعشرين من العمر وكانت في امس منه كثيراً وقد قضيا سوية نحو ربع قرن رافلين في اثواب السعادة والاخلاص وكانت كل هذه المدة رفيقه الوحيد ومساعده الامين على تخفيف ما كان يصيبه من اذى قريش واضطهادهم وعند حلول اجلها كان في الحادية والخمسين ولا يمكن لاعدائه ان ينكروا انهم لا يرون في حياته كل هذه المدة ثلمة في اخلاقه او نقطة سوداء في صحيفته البيضاء . وهو لم يتزوج بغيرها في حياتها على ان الرأي العام في عشيرته يجوز له ذلك لو شاء .

وعند رجوعه من الطائف بعد بضعة اشهر من وفاتها وهو ضعيف مضطهد تزوج بسودة ارملة السكران وهو ممن كان اسلم وهاجر الى بلاد الحبشة فراراً بدينه وبنفسه من قريش وقد توفي في منفاه وابقى من بعده امرأته في اشد البؤس والشقاء . وعوائد البلاد لا تمكنه من مساعدة هذه المسكينة ان لم يتزوج بها لذلك نرى ان مبادىء الانسانية والشفقة تحتم عليه اتخاذها زوجاً له على انه كان حينئذ في اضيق الحالات

(١) اثنان في المئة فقط بحسب احصاء مكركن

وكان عبدالله بن عثمان بن ابي قحافة المعروف بعد ذلك في التاريخ (بأبي بكر) من اثق الاتباع واشدهم تعلقاً بالنبي واسبقهم للاسلام وهو اشبه بعلي بن ابي طالب من حيث حبه للنبي وكانت لهُ ابنة صغيرة اسمها عائشة فكان جل قصده ان يمكن علاقته بالنبي بتزويجه ابنته وكانت حينئذٍ في السابعة من العمر الا ان عوائد البلاد تسمح بمثل هذا الزواج وبعد الاصلاح صارت تلك الآنسة الصغيرة في مصاف الزوجات الطاهرات .

وبعد مدة من وصول المهاجرين الى المدينة حدثت مسألة تدل على حال المعيشة العربية في ذاك الزمن وكل من عرف العرب وعرف انهم اهل أنفة وحرب واثآر يتيسر له ان يدرك سر هذه الحادثة وهي ان عمر بن الخطاب الخليفة الثاني كانت له ابنة اسمها حفصة فقدت زوجها في غزوة بدر وكانت صعبة المراس حادة المزاج كابيها لذلك كان يتجنبها الصحابة و يكرهون التزوج بها فكان ذلك كاللوم والتوبيخ عند ابيها وليدفع عن نفسه ذلك عرضها زوجة على ابي بكر فابى ثم على عثمان فابى ايضاً فذهب مغضباً الى النبي ليشكو اليه ما لحقهُ من العار فكان لابدّ من ارضائه وتسكين غضبه بحل هذه المعضلة الا ان ابابكر وعثمان يستحيل عليهما احتمالها والصبر على خلقها . وربما نعد اليوم هذا النزاع واسبابه الواهية من المضحكات لكنهُ كان كافياً في ذلك الزمن لاشعال نار الفتنة بين المؤمنين وهم في اول امرهم فتدارك النبي ذلك وسكن غضب عمر بتزوجه ابنته وهكذا ارضى اصحابه واصلح ذات البين

ومن زوجاته هند ام سلمة وام حبيبة وزينب ام المساكين وهن ايضاً كن اوامل ذهبت عداوة قريش بين يعيلهن وامتنع ذوو قرابتهن عن مساعدتهن اولم يكونوا اكفاء قادرين

وكان النبي زوّج صديقه ومولاه زيداً سيدة اسمها زينب تنتسب لبيتين من اشرف بيوت العرب ففخرها بنسبها وربما بجمالها(١) ايضاً كانت تغتاظ من زواجها بمولى من الموالي وربما زاد في الطين بلة تكرار زينب في حال مناسبة كليات كان قالها النبي وقد زار زيداً ورآها مكشوفة الوجه وهي (سبحان الله العظيم سبحان الله مصرف القلوب) — جملة يقولها اليوم كل مسلم يرى صورة جميلة — وكانت زينب كثيراً ماتكرر امام زوجها هذه الكلمات التي قيلت في حالة الاعجاب الطبيعية لتريه ان جمالها اعجب الناس حتى النبي .

ولما عيل صبر زوجها زيد عزم اخيراً ان يطلقها فذهب الى النبي ليظهر لهُ ذلك فقال له النبي (مالك ارابك منها شيء ؟) قال (لا والله ما رابني منها شيء يارسول الله ولا رأيت الا خيراً) فقال له النبي (امسك عليك زوجك واتق الله) الا ان زيداً لم يطع الامر الشريف فطلقها فاغتاظ النبي من عمه خصوصاً وهو الذي خطبها عليه وزوّجه بها

(١) «المقتبس» اكثر هذه الروايات لم تثبت في كتب السيرة النبوية المعتمدة

وبعد نجاح زينب في الخلاص من خصمة زيد فانت تلح في طلب التزوج بالنبي ولم ترجع حتى تشرفت بان تكون في عداد زوجاته

وللنبي امرأة اخرى تدعى جويرية ابنة الحارث سيد بني المصطلق كان اسرها المسلمون في غزوة لاخماد ثورة قامت بها عشيرتها ورضي منها من اسرها ان تفتدي نفسها بفدية تقدمها له فسألت النبي هذا المال فاعطاها اياه حالاً فاعترافاً بفضله عليها وشكراً له عرضت نفسها عليه فرضيها زوجة وحالما عرف المسلمون هذا الارتباط الجديد قالوا فيما بينهم ان بني المصطلق صاروا من ذوي قرابة النبي فيجب علينا ان نكرمهم ونعاملهم بما هم اهله وهكذا عفوا عن الاسرى حتى بارك هذا الزواج السعيد مئة اسرة أطلقت من الوثاق . وكانت صفية اليهودية ممن أسره المسلمون في غزوة خيبر فاعتقها النبي وكرمها بالتزوج بها

ومن زوجاته ميمونة وهي من ذوي قرابته تزوجها في مكة وكانت فوق الخمسين من العمر . وهذا الزواج اكسب الاسلام رجلين مشهورين هما ابن عباس وخالد بن الوليد قائد قريش في وقعة أحد وقاهر الروم

وهكذا كان حال زواج النبي ومن الممكن انه تزوج بعض الاحيان ليرزق ولداً لانه لم يكن من الآلهة وربما شعر بالميل الطبيعي الى ترك وارث من بعده وقد يكون احب التخلص من اللقب الذي لقبه به اعداؤه ولكن اذا نظرنا الى الحقائق كما هي نرى ان هذا الزواج المتعدد نشأ عنه من المنافع زيادة على ما ذكرنا ميل لائتلاف القبائل المتعادية واجتماع كلمتها . ومما يجب ذكره ان عادة الاخذ بالثأر كانت شائعة في الجاهلية وهي التي اضعفت القبائل ولم يكن اذ ذاك بيت ليس له ثارات او عليه ثارات تقتل فيها الرجال وتستحي النساء . ولما قام موسى وجد هذه العادة شائعة في قومه ايضاً (كما تشيع في الأمم اذا كانت على درجة من العمران مخصوصة) ولما لم ينجح في ابطالها اباحها الا ان النبي محمداً كان اشد ادراكاً للدواء الذي يجب استعماله فربط القبائل المتنازعة بعضها ببعض كما ربطها بنفسه برباط الزواج وعند حلول اجل البعثة وقف على عرفات وصرح بابطال هذه العادة الجاهلية .

الا ان خبث اعداء يجورون في احكامهم ويتعصبون لاوهامهم شوه عواطف حملت محمداً على تعدد زوجات كن ارامل ومستضعفات لولاه لبقين بين المربع ولجفت قلوبهن من حرارة الجوع على ان هذه العواطف اباحها الانبياء السابقون . وربما عد الغربيون اليوم عادة تعدد الزوجات شراً محضاً وليست هي بالمحرمة فقط بل نتيجة شره وفساد وكأني بهم قد نسوا ان هذه العوائد كلها في نتيجة الحيط وابنة الخاجة وان كبار الانبياء من اليهود وهم

مثال الكمال في المذاهب السامية اجازوا تعدد الزوجات واستعملوه الى حدّ يعد في نظر المعاصرين نهاية الفساد .

والغالب ان يقال ان الواجب على النبي ان لا يخضع لاي ضرورة تضطره الى مدح عادة سيئة كهذه او لاباحتها وان الواجب عليه تحريمها بتاتاً فالسيح غض الطرف عنها ولم يتعرض لها . لكن من امعن النظر يرى ان هذه العادة مثل كثير غيرها من العوائد ليست شراً محضاً والشركة نسبية لانهُ قد تكون عادة من العادات مباحة في اول الامر تقبلها مبادىء الافراد والجماعات الا ان تقدماً في افكار الامة وتغيراً في احوالها ربما يجعل هذه العادة مضرة حتى تمنعها الحكومة بعد حين . اما ان الافكار تترقى فهو من المسلمات واما ان العوائد والاعمال تتوقف على ترقي الافكار وانها تكون حسنة او سيئة بحسب الاحوال (وروح العصر) فهي حقيقة يجهلها اهل الافكار السطحية كثيراً

بيروت عبد الرحمن شهبندر

الكنى والالقاب

جرى الاصطلاح في الاسماء على تقسيمها الى علم وهو ما علق على شيء بعينه غير متناول ما اشبهه ولقب وهو ما اشعر بمدح او ذم وكنية وهو ما صدر باب او ام

وقد ولع العرب بالكنى والالقاب ولعاً غريباً حتى صاروا يكنون الطفل والعقيم بل الوحش والطير بل الجماد والمعاني كما ستراه

من اعظم مقاصد الكنى في الاناسي خشية مبادرة اللقب السيء على لسان عدو او ماجن فليصق بالمرء لصوق الجرثومة في المنبت الوبي، وفي اثر (بادروا اولادكم بالكنى قبل ان تغلبهم الالقاب) . ومن مقاصدها فيها تعظيم المكني وتوقيره فقد فطرت الانفس على كراهة خطابها باسمها ومشافهتها به . واما في غير الاناسي فلقصد التوسع في باب الاعلام والتفنن في الاوضاع والازدياد من المعاني . ولم تك كنائم تخلو عن نكتة وسر في وضعها اي ملاحظة معنى بازائه يكون الوضع كما قالوا في ابي لهب كني به لجماله لان اللهبة البياض الناصع واوثر في التنزيل الكريم اما اشتهرته به او التعريض بكونه جهنمياً وكما قالوا للضبع ام رسم لانها ترسم الطريق لا تفارقه وام المثوى لصاحبة المنزل والامثلة بطول تعدادها ويسهل تعرف اسرارها من معاجم اللغة المطولة

وما برحت الكنى والالقاب آخذة في الاعلام دوراً مهماً في الجاهلية والاسلام سيما